

مرسوم أميري رقم (٩) لسنة ٢٠٠٣ م
بشأن
فض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي الثاني
للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة .

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية ،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،
والمرسوم الأميري رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد
لدوره العادي الثاني في الفصل التشريعي الثاني ،
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،

أصدرنا المرسوم التالي :-

مادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي الثاني للمجلس الاستشاري
لإمارة الشارقة بعد الانتهاء من نظر جدول أعمال جلسة يوم الأربعاء ١٨ ربيع الآخر ١٤٢٤ هـ ، الموافق
١٨ يونيو ٢٠٠٣ م .

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر في الجريدة
الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :-

الإثنين : ٠٢ ربيع الآخر ١٤٢٤ هـ
الموافق : ٠٢ يونيو ٢٠٠٣ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة